[222] (14657) 14 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعا، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبى عبد ا (عليه السلام) قال: إن رسول ا (صلى ا عليه وآله) حين حج حجة الاسلام خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتى أتى الشجرة فصلى بها، ثم قاد راحلته حتى أتى البيداء فأحرم منها، وأهل بالحج وساق مأة بدنة وأحرم الناس كلهم بالحج لا ينوون عمرة ولا يدرون ما المتعة حتى إذا قدم رسول ا (صلى ا عليه وآله) مكة طاف بالبيت، وطاف الناس معه، ثم صلى ركعتين عند المقام واستلم الحجر، ثم قال: أبدء بما بدء ا عزوجل به، فأتى الصفا فبدأ بها، ثم طاف بين الصفا والمروة سبعا، فلما قضى طوافه عند المروة قام خطيبا فأمرهم أن يحلوا ويجعلوها عمرة وهو شئ أمر ا عزوجل به، فأحل الناس، وقال رسول ا (صلى ا عليه وآله): لو كنت استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما أمرتكم، ولم يكن يستطيع أن يحل من أجل الهدي الذي معه، إن ا عز وجل يقول: (ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله) (1) وقال سراقة بن مالك بن جعشم الكناني: يارسول ا، علمنا كأنا خلقنا اليوم، أرأيت هذا الذى أمرتنا به لعامنا هذا أو لكل عام ؟ فقال رسول ا (صلى ا عليه وآله): لا، بل للابد (2)، وإن رجلا قام فقال: يا رسول ا، نخرج حجاجا ورؤوسنا تقطر ؟ فقال رسول ا (صلى ا عليه وآله): إنك لن تؤمن بهذا (3) أبدا، قال: وأقبل علي (عليه السلام) من اليمن حتى وافى الحج فوجد فاطمة (عليها السلام) قد أحلت، ووجد ريح الطيب، فانطلق إلى رسول ا (صلى ا عليه وآله) مستفتيا، فقال رسول ا (صلى ا عليه

_____

14 - الكافي 4: 248 / 6. (1) البقرة 2: 196. (2) في نسخة: الابد. " هامش المخطوط ". (3) في نسخة: بها (هامش المخطوط). (*)

_____